

امتحان في مقياس العقود الخاصة 2

حول الكفالة: (12ن)

- س 1) ما هو الفرق بين الكفالة الشخصية و الكفالة العينية؟(2ن)
س 2) اشرح انقسام الضمان في حالة تعدد الكفالة؟(2ن)
س 3) اشرح كفالة الدين المستقبل؟(2ن)
س 4) نص المادة 660/ق م ج على: «ولا يجوز له أن ينفد على أموال الكفيل إلا بعد أن يجرد المدين من أمواله، ويجب على الكفيل أن يتمسك بهذا الحق» اشرح شروط الدفع الذي تكلم عنه نص المادة؟(2ن)

مسألة:

افتراض "عباس" مبلغ 60.000.000 دج من بنك السلام من أجل مشروع تجاري، وقدم للبنك كلا من "محمد الأمين" و "زكرياء" و "سفيان" كفالة متضامنين و بعقد واحد.

س) إذا افترضنا أن الكفيل "محمد الأمين" قام بسداد كل الدين للبنك، على من يمكنه الرجوع بما أوفاه، مبينا الدعاوى التي يرجع بها و المقدار الذي يرجع به؟(4ن)

حول الرهن الرسمي: (8ن)

- س 1) اشرح بمخطط ما يترب عن حالات هلاك العقار المرهون؟ (3ن)
س 2) حق الرهن الرسمي هو قيد على حق الضمان العام، كيف ذلك؟(1ن)

مسألة:

قام "بلقاسم" بشراء شقة بعمارة في طور البناء و من أجل دفع ثمنها قام باقتراض مبلغ 4.000.000 دج من بنك الخليج، و رهن له هذه الشقة التي اشتراها وهي في طور البناء كضمان لسداد القرض.

- س 1) ماذا يسمى رهن "بلقاسم" و هل هو جائز قانوناً أم لا مع التعليل؟(2ن)
س 2) إذا افترضنا أن "بلقاسم" قام ببيع الشقة المرهونة إلى "بلال" بعد تمام بنائها، و عند حلول أجل الدين أراد البنك التنفيذ على الشقة المرهونة في يد "بلال"، ما هي الخيارات التي يمكن لهذا الأخير أن يتمسك بها؟(2ن)